

بحار الأنوار

[530] وقيل هم الحجيج المنقطع بهم لانهم دفعوا عن إتمام حجهم أو دفعوا عن العود إلى

أهلهم. وفي بعض النسخ " المدفعون " بالقاف قال في القاموس: المدفع كمحسن الملق بالمدفعاء وهو التراب. وأما سهم العاملين فقد ذكره عليه السلام بقوله: " وإنا موفوك حقك " مع أن العامل لا يخاصم نفسه وأقول هذه التكلفات (1) إنما نحتاج إليها إذا حملنا الكلام على استيفاء الاقسام ولا ضرورة فيه فيمكن أن يكون المراد بالسائلين والمدفوعين أو المدفعين الموصوفين بتلك الصفات من أصناف المستحقين للصدقات. ورتع كمنع أي أكل وشرب ما شاء في خصب وسعة. قوله عليه السلام: " فقد أحل بنفسه " قال ابن أبي الحديد: أي جعل نفسه محلا للذل والخزي. ويروى " فقد أحل بنفسه " بالخاء المعجمة ولم يذكر الذل والخزي ومعناه جعل نفسه فقيرا يقال: حل الرجل إذا افتقر وأحل به وبغيره أي جعله فقيرا ويروى " أحل بنفسه " بالخاء المهملة ولم يذكر الذل والخزي أي أباح دمه والرواية الاولى أصح لقوله عليه السلام بعدها " وهو في الآخرة أذل وأخزى " قوله عليه السلام خيانة الامة مصدر مضاف إلى المفعول [به] لان الساعي إذا خان فقد خان الامة كلها وكذا إذا غش في الصدقة فقد غش الامام. (2). وجوز بعضهم أن يكون مضافا إلى الفاعل فالمراد حينئذ أن إغماض الائمة وترك النهي عن مثل تلك الخيانة أقطع الغش فلا يطمع العاملون في. الاغماض فيها.

(1) أي تكلف حمل كلام أمير المؤمنين هذا على استيفائه لذكر جميع أصناف المستحقين للصدقات كما ذكره ابن أبي الحديد في شرح كلام الامام عليه السلام. (2) إلى هنا يتم كلام ابن أبي الحديد بتلخيص بسيط جدا.